

النهاية في غريب الأثر

{ فرص } (ه) في حديث الحيص [خُذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَطَاهِرِي بِهَا] وفي رواية [خُذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكِ] الفِرْصَةُ بكسر الفاء : قِطْعَةٌ مِنْ صُوفٍ أَوْ قُطْنٍ أَوْ خِرْقَةٍ . يقال : فَرَصْتُ الشَّيْءَ إِذَا قَطَعْتَهُ . والمُتَمَسِّكَةُ : الْمُطَايِبَةُ بِالْمِسْكِ . يُتَتَدَبَّعُ بِهَا أَثَرُ الدِّمِّ فِيَحْصُلُ مِنْهُ الطَّيِّبُ وَالتَّنْشِيفُ . وقوله [مِنْ مِسْكِ] طَاهِرُهُ أَنَّ الْفِرْصَةَ مِنْهُ وَعَلَيْهِ الْمَذْهَبُ وَقَوْلُ الْفُقَهَاءِ . وَحَكَى أَبُو دَاوُدَ فِي رِوَايَةٍ عَنْ بَعْضِهِمْ [قِرْصَةً] بِالْقَافِ : أَيِ شَيْئًا يَسِيرًا مِثْلَ الْقِرْصَةِ بِطَرَفِ الْأَصْبَعَيْنِ . وَحَكَى بَعْضُهُمْ عَنْ ابْنِ قُتَيْبَةَ [قِرْصَةً] بِالْقَافِ وَالضَّادِ الْمَعْجَمَةُ : أَيِ قِطْعَةٍ مِنَ الْقَرِصِ : الْقَطْعُ . (ه) فِيهِ [إِنِّي لَأَكْرَهُ أَنْ أَرَى الرَّجُلَ ثَائِرًا فَارِيسَ (فِي الْأَصْلِ : [فَرَايَ] وَالْمَثْبُوتُ مِنْ أَوَّلِ الْوَقْفِ وَالْهَرَوِي وَالْفَائِقُ 2 / 257) رَقَبَتَهُ . قَائِمًا عَلَى مُرْيَتِهِ (قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : [تَصْغِيرُ الْمَرْأَةِ اسْتِضْعَافُهَا وَاسْتِصْغَارُ لِيُجْرِيَ أَنْ الْبَاطِلُ بِمِثْلِهَا فِي ضَعْفِهَا لَنِيْمَ [الْفَائِقُ 2 / 258) يَضْرِبُهَا] الْفَرِيصَةُ : اللَّاحِظَةُ الَّتِي بَيْنَ جَذْبِ الدَّابَّةِ وَكَتْفِهَا لَا تَزَالُ تُرْعَدُ . وَأَرَادَ بِهَا هُنَا عَصَبَ الرَّقَبَةِ وَعُرْوَقَهَا لِأَنَّهَا هِيَ الَّتِي تَثُورُ عِنْدَ الْغَضَبِ . وَقِيلَ : أَرَادَ شَعَرَ الْفَرِيصَةِ كَمَا يُقَالُ : ثَائِرُ الرَّأْسِ أَيِ ثَائِرِ الرَّأْسِ أَيِ ثَائِرِ شَعْرِ الرَّأْسِ . وَجَمْعُ الْفَرِيصَةِ : فَرِيصٌ وَفَرَائِصُ فَاسْتَعَارَهَا لِلرَّقَبَةِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا فَرَائِصُ لِأَنَّ الْغَضَبَ يُثِيرُ عُرْوَقَهَا . - وَمِنْهُ الْحَدِيثُ [فَجَرِيءٌ بِهِمَا تُرْعَدُ فَرَائِصُهُمَا] أَيِ تَرَجُّفٌ مِنَ الْخَوْفِ . (س) فِيهِ [رَفَعَ اللَّهُ الْحَرْجَ إِلَّا مَنْ افْتَرَصَ مُسْلِمًا ظُلْمًا] هَكَذَا رُوِيَ بِالْفَاءِ وَالضَّادِ الْمَهْمَلَةِ مِنَ الْفَرِصِ : الْقَطْعُ أَوْ مِنَ الْفُرْصَةِ . النَّهْزَةُ . يُقَالُ افْتَرَصَهَا : أَيِ انْتَهَزَهَا أَرَادَ : إِلَّا مَنْ تَمَكَّنَ مِنْ عَرِصِ مُسْلِمٍ ظُلْمًا بِالْغَرِيبَةِ وَالْوَقِيعَةِ . (ه) فِي حَدِيثٍ قَايِلَةٍ [وَمَعَهَا ابْنَةُ لَهَا أَخَذَتْهَا الْفَرِصَةُ] أَيِ رِيحُ الْحَدَبِ . وَيُقَالُ بِالْسِينِ وَقَدْ تَقَدَّسَتْ